اقتصاد

الحسن لـ«الوطن»: ٧٥٠ مستثمراً مستفيداً من المرسوم

إعفاء الصناعيين والحرفيين المنتهية تراخيصهم من رسوم تجديد رخص البناء في المدن الصناعية

| علي محمود سليمان

أصدر رئيس الجمهورية بشار الأسد أمس القانون رقم ١٨ لعام ٢٠١٨ المتضمن إعفاء الصناعيين والحرفيين المخصصين بمقاسم في المدن الصناعية المنتهية مدة تراخيصهم من رسوم تجديد رخص البناء لمدة عام من تاريخ نفاذه، وذلك بناء على أحكام الدستور، وعلى ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/٥/٢٠١٨.

وبحسب نص المرسوم، الذي وزعته «سانا»، يعفى من رسوم تجديد رخص البناء الصناعيون والحرفيون المخصصون بمقاسم في المدن الصناعية المنتهية مدة تراخيصهم ويرغبون بتجديدها لعدم تمكنهم من استكمال البناء بسبب الظروف الراهنة، ولا ترد رسوم رخص البناء المجددة والمسددة قبل نفاذ هذا القانون، على أن يعمل بهذا القانون لمدة سنة واحدة من تاريخ نفاذه.

وفي تصريح لـ«الوطن» أوضح مدير المدن الصناعية في وزارة الإدارة المحلية أكرم الحسن أن أنظمة الاستثمار الخاصة بالمدن الصناعية تنص على أن يلتزم المخصصون بمقاسم صناعية فيها بالمباشرة ببناء منشآتهم خلال سنة من تاريخ العقد وإنهاء البناء واستثمار المنشأة خلال المدة المحددة بقرار الترخيص، وفي حال عدم التقيد يحق لمجلس إدارة المدينة الصناعية إلغاء ترخيصه وعدم تعويضه عن المنشآت المبنية.

ولكن نتيجة الظروف التي يمر بها البلد وخاصة المدن الصناعية في السنوات الأخيرة؛ لم يتمكن عدد من الصناعيين من استكمال بناء مقاسمهم الصناعية نتيجة عمليات التخريب والإرهاب التي أضرت بالعملية الاقتصادية ككل، وحالياً مع عودة الأمان والاستقرار إلى مساحات كبيرة من البلد، وبهدف إحياء المدن الصناعية وإشراكها في العملية الإنتاجية بشكل فاعل لدعم الإنتاج الوطني، وتم تقديم التسهيلات اللازمة للمستثمرين من صناعيين وحرفيين في هذه المدن ومن ضمنها إعفاؤهم من رسوم تجديد رخص البناء، حيث يبلغ عدد المستثمرين المستفيدين من هذا المرسوم ٧٥٠ مستثمراً منهم ٤٥٠ في مدينة عدرا الصناعية بريف دمشق و١٧٠ في مدينة حسياء الصناعية بمحافظة حمص و١٣٠ في مدينة الشيخ نجار الصناعية بمحافظة حلب.

ولفت الحسن إلى أن هذا المرسوم صدر في عام ٢٠١٥ برقم ٦ واستفاد منه ١٧٢ مستثمراً نتيجة الظروف التي كانت في تلك السنة، وارتفاع العدد هذا العام مؤشر مهم للاستقرار والإحساس بالأمان للمستثمرين، موضحاً بأن تحديد المرسوم بعام واحد بهدف استفادة المستثمرين الجادين منه والذين يرغبون فعلاً بتشغيل منشآتهم وبدء الإنتاج فيها.

ونوّه بأن القيمة الإجمالية لرسوم تجديد الترخيص لا يمكن تحديدها بالضبط لأن هناك معادلة لحساب قيمة الترخيص بحسب الأمتار مع وجود رسوم للبناء بنسبة ٢ بالمئة لسعر الأرض للمرحلة الحالية ورسوم للإنشاء وغيرها من الرسوم الأخرى، والقسم الأكبر يذهب لنسبة ٢ بالمئة من سعر الأرض وهي تشكل مبالغ كبيرة للمستثمرين المخصصين بمقاسم صناعية بمساحات كبيرة.

مكي لـ«الوطن»: براءة الذمة غير مطلوبة من أصحاب المنازل المتضررة

مقترح بإعفاء المناطق المتضرر في ريف دمشق من ضريبة «الترابية»

| عبد الهادي شباط

نفى مدير مالية ريف دمشق عامر مكي لـ«الوطن» طلب براءة ذمة عن المساكن المتضررة في المناطق التي شهدت ظروفاً أمنية غير مستقرة خلال السنوات الماضية، مؤكداً أن طلب هذه البراءة تكون فقط للمنشآت الصناعية والتجارية، مشدداً على أنه لا يمكن طلب مثل هذه الوثيقة من أصحاب المساكن المتضررة، وخاصة قبل حصولهم على التعويضات المقدرة لهم.

وعن ضريبة الريع العقاري «الترابية» للمناطق المتضررة في ريف دمشق، بيّن مكي أنه لم يصدر أي تشريع أو توجيه بالإعفاء من هذه الضريبة، وأنه تم تقديم مقترح بذلك من خلال الهيئة العامة للرسوم والضرائب، بينما يمكن للجان الكشف الحسي الخاصة بهذه الضريبة إعفاء المكلفين من هذه الضريبة في المناطق المتضررة في حال تغيير الوصف للعقار، أي في حال كان العقار مدمراً، وهنا يوضح المدير أنه يتم العمل على تصنيف مناطق كاملة في هذا الإطار بدلاً من تقييم حالة كل عقار على حدة، ليتم الإعفاء من الضريبة المترتبة على العقارات في هذه المناطق بناء على هذه التقييمات، بينما يبقى الإعفاء عن السنوات السابقة لهذه المناطق يحتاج إلى الموافقة على المقترح المقدم في هيئة الرسوم والضرائب الخاص بذلك وصدور تشريع يمكن الاستناد إليه في عدم تحصيل ضريبة الريع العقاري عن السنوات السابقة للمساكن في المناطق المتضررة.

وأوضح مكي أن معظم قيم الضرائب للريوع العقارية للعقارات السكنية؛ بسيطة، ولا تتعدى بضعة آلاف الليرات للمكلف، بينما يسجل هذا الرقم زيادة وقيماً عالية لدى العقارات المشيد عليها منشآت صناعية أو تجارية.

من جانبه أكد مدير الأضرار في محافظة ريف دمشق سمير لقطينة لـ«الوطن» أن طلب براءة ذمة من المالية للمساكن المتضررة لغاية تقديم طلب تعويض عن الأضرار غير مطلوب، وليس من ضمن الأوراق والثبوتيات المطلوبة لقبول الطلب، مبيناً أن محافظة الريف مستمرة في قبول طلبات التعويضات للمتضررين حتى نهاية الشهر القادم، مبيناً أنه من الممكن تمديد هذه الفترة لنهاية العام الجاري (٢٠١٨) حسب التوجيهات الحكومية بذلك.

وكشف لقطينة أن إجمالي هذه الطلبات تجاوز لدى المديرية ٦٤ ألف طلب، إضافة إلى عدد كبير وربما مماثل لهذه الطلبات في الغوطة الشرقية حيث تم التوجيه لاستقبال هذه الطلبات في الوحدات الإدارية في الغوطة الشرقية (أي بإجمالي ربما يزيد على ١٢٨ ألف طلب).

وعما يخص موضوع التوقف في صرف التعويضات من بداية العام ٢٠١٧، بيّن لقطينة أن ليس لديه جواب حول ذلك لأن الموضوع تعنى به رئاسة الحكومة ووزارة الإدارة المحلية، حيث تم صرف ما قبل العام ٢٠١٧ بنسبة ٣٠ بالمئة من قيمة الأضرار الذي تقدر لجنة الكشف الحسي المختصة بناء على القيم الرائجة في السوق لحجم الأضرار وتكاليف إصلاحها وتأهيلها.

> لقطينة: ١٢٨ ألف تعويض في ريف دمشق

معالجة مشاريع العقود بين الجهات العامة والخاص لتصبح قابلة للتنفيذ

الحكومة: ٥٠ مليار ليرة لإعادة الإعمار تصرف حسب الأولويات

| هناء غانم

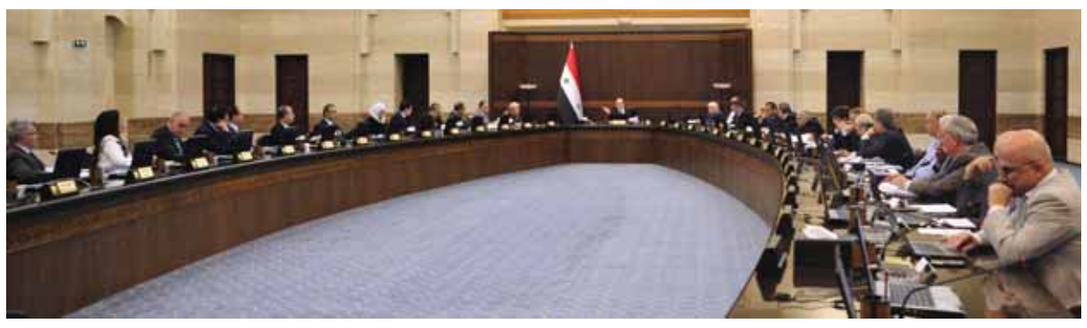

وافق مجلس الوزراء خلال جلسته الأسبوعية التي عقدت بالأمس على تخصيص لجنة إعادة الإعمار بمبلغ ٥٠ مليار ليرة سورية، ليتم صرفها تدريجياً وحسب الأولويات، وذلك بهدف إعادة الخدمات الأساسية وتأهيل البنى التحتية وعودة مؤسسات الدولة الى المناطق التي حررها الجيش العربي السوري مؤخرا بأرياف دمشق وحمص وحماة (ببيلا، بيت سحم، يلدا، الرستن، تلبيسة، تلدو، عقرب) وباقي المناطق الأخرى.

وخلال الجلسة أكد رئيس مجلس الوزراء عماد خميس على وزارة السياحة بضرورة الاستمرار في متابعة وإنجاز الخريطة الاستثمارية السياحية والعمل على إعادة تأهيل واستثمار المشاريع السياحية في المناطق المحررة وتأهيل وتدريب الكادر البشري وتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار بالتنسيق مع اتحاد غرف السياحة وتبسيط إجراءات الاستثمار وزيادة الاهتمام بالسياحة الشعبية، وذلك بعد أن استمع المجلس إلى عرض قدمه وزير السياحة بشر يازجي حول أهم عناوين القطاع السياحي، والمشاريع والاستثمارات السياحية التي تم تنفيذها وقيمها التقديرية وما تم تحقيقه من إيرادات في القطاع السياحي بشقيه العام والخاص.

وبحسب بيان صحفي للمجلس (تلقت «الوطن» نسخة منه) تم الطلب خلال الاجتماع من كافة الوزارات تشكيل فريق عمل متخصص بالاستثمار في كل وزارة يقوم بوضع رؤية استثمارية تتلاءم مع توجهات الوزارة وبما يشكل رافدا رئيسيا للخريطة الاستثمارية على المستوى الوطني وداعما لعمل هيئة الاستثمار.

ووافق المجلس على معالجة مشاريع العقود المبرمة بين الجهات العامة والقطاع الخاص بشكل يجعلها قابلة للتنفيذ من خلال التنسيق بين الوزارة المعنية ووزارتي المالية والأشغال العامة والإسكان وهيئة التخطيط والتعاون الدولي ومصرف سورية المركزي بحيث يتم ترتيب أولويات المشاريع ووضعها على قائمة التنفيذ للأعوام ٢٠١٨ و٢٠١٩ و٢٠٢٠.

هذا وكان مجلس الوزراء قد كلف في بداية جلسته؛ لجنة التنمية البشرية في رئاسة مجلس الوزراء بدراسة تسوية الأوضاع الوظيفية للعاملين من أبناء بلدتي كفريا والفوعة نظرا للظروف الاستثنائية التي يتعرضون لها واعتبار فترة حصارهم من قبل المجموعات الإرهابية المسلحة خدمة فعلية.

من جانبه، بيّن وزير السياحة بشر يازجي أنه تم خلال الجلسة عرض عناوين القطاع السياحي ومؤشرات تطوراته والرؤية الجديدة للسياحة كما تم التعميم لإصدار الهيكلية التنظيمية لوزارة السياحة لتحقيق أهدافها ومهامها بشكل متناغم، مبيناً في تصريح خاص لـ«الوطن» أن الوزارة قامت بعرض ما تم تحديثه من التشريعات السياحية وما انجز وما هو قيد الإنجاز لضمان بيئة تشريعية استثمارية سياحية تشجيعية وموثوقة، وتم عرض الإجراءات المتخذة فيما يخص تنمية الاستثمار السياحي وعائداته وتتضمن مساهمة السياحة في إيرادات الخزينة العامة من خلال ما اتخذته الوزارة من إجراءات إضافة إلى الإجراءات المتخذة لجذب رؤوس الأموال وتوظيفها وفق خريطة استثمارية سياحية ديناميكية يتم إعدادهما، بالإضافة إلى انجاز الخريطة الاستثمارية للأملاك البحرية لأول مرة وبرامج تخطيط الاستثمار السياحي وإعداد فرص للاستثمار وطرحها، إضافة لخطة الوزارة لاستثمار وتأهيل المشاريع والفرص في المناطق المحررة، كما تم استعراض البرنامج الوطني للجودة والخطوات المتخذة باستخدام التكنولوجيا للرقابة والترويج والتطبيقات التي أعدتها وتعدها وزارة السياحة بخصوص ذلك، إضافة إلى التطور الحاصل في مجال التدريب السياحي والفندقي في ظل التزايد الكبير للقادمين إلى سورية من غير السوريين.

نصف مليار خسائر الكهرباء في محطة توليد «محردة» بسبب الإرهاب

| قصي المحمد

كشف مدير محطة توليد كهرباء محردة علي هيفا لـ«الوطن» عن القيمة التقريبية للخسائر المالية التي تعرضت لها محطة توليد محردة والتي تراوحت بين ٤٥٠ إلى ٥٠٠ مليون ليرة سورية، أي (ما يقارب نصف مليار ليرة سورية).

جاء تصريح هيفا إثر تعرض محطة التوليد في محافظة حماة للقذائف الصاروخية مساء يوم الخميس الفائت، ما أدى إلى خروج كامل مجموعات توليد المحطة عن إنتاج الطاقة، وذلك بسبب سقوط أربعة صواريخ مصدرها المجموعات الإرهابية المسلحة في منطقة «اللطامنة» بريف حماة.

وأكّد مدير المحطة أن العصابات المسلحة استهدفت القواطع المركزية الثلاث الخاصة بالمحطة والتي تنقل الكهرباء عبر خطوط التوتر العالي إلى الشبكة، مبيناً أن ذلك أدى إلى إيقاف جميع مجموعات التوليد عن العمل، أي خروج ما يقارب ٢٢٠ ميغا من الشبكة الكهربائية السورية.

وبيّن هيفا أن العمل جارٍ حالياً بشكل مستمر بالتعاون مع فرع المؤسسة العامة لنقل الطاقة في المنطقة الوسطى، من أجل إعادة تأهيل المحطة وإعادة إقلاعها من جديد، موضحاً أن ورشات الصيانة المتخصصة بالإصلاح بدأت عملها منذ الساعات الأولى من حدوث الاستهداف.

وأشار مدير المحطة إلى أن انتهاء فترة الإصلاح وإعادة تشغيل المحطة يحتاج إلى وقت لأن الموضوع مرتبط بمدى توافر المواد الأولية والقطع اللازمة للتبديل لإعادة الإقلاع.

وفي سياق متصل، أكد مدير فرع المؤسسة العامة لنقل الكهرباء بالمنطقة الوسطى (حمص وحماه) أحمد مكاوي لـ«الوطن» الانتهاء من إصلاح القاطع الثالث الذي تم استهدافه باستطاعة ٢٣٠ كيلو فولط أمبير وتزويده بالكهرباء، أي تشغيل خلية الربط بالمجموعة الثالثة حيث أصبحت جاهزة ضمن زمن قياسي وقصير جداً، موضحاً أن ورشات المؤسسة العامة لنقل الكهرباء تعمل أيضاً على إصلاح القاطعين المتبقيين (الثاني والرابع) حالياً، مؤكداً أن المجموعة الأولى لم تتعرض لأي خسارة مادية.

ووعد مدير نقل الطاقة بالمنطقة الوسطى الانتهاء من إعادة الطاقة المولدة التي خسرتها الشبكة الكهربائية السورية إلى ما كانت عليه حتى نهاية هذا الأسبوع أي يوم الخميس القادم في حال لم يحدث طارئ.

ولفت مدير النقل إلى أنه تم تأمين المواد الأولية اللازمة من مستودعات المؤسسة العامة لنقل الكهرباء ولا نقص فيها.

وأشار مكاوي إلى أن تدخل المؤسسة العامة لنقل الكهرباء مسبقاً وتجهيز خطي (الزارة – قطينة) و(الزارة – حماة١) خطوط التوتر العالي التابعة للمؤسسة العامة لنقل الكهرباء من أجل تأمين وثوقية الربط للشبكة الكهربائية السورية؛ ساعد على بقاء التغذية مستمرة لمحافظات المنطقة الوسطى ولم يترك أي حالات اختناق أو أي تأثير لخروج المحطة عن العمل.

ويعتبر هذا الاعتداء الثاني الذي تقوم به المجموعات الإرهابية المسلحة على محطة توليد كهرباء «محردة» بعد أن أطلقت عليها عدد من قذائف الهاون مسبقاً ما ترك أضرارا مادية كبيرة جداً أيضا، وذلك في الأول من كانون الثاني من هذا العام (٢٠١٨).

جديد تعديلات قانون الاستثمار

مدير هيئة الاستثمار لـ«الوطن»: لجنة في هيئة الاستثمار لفض المنازعات بين المستثمر والجهات الحكومية

| الوطن

أكد مدير عام هيئة الاستثمار السورية مدين دياب لـ«الوطن» أن العمل جارٍ حالياً على تعديلات قانون الاستثمار بعدما نوقشت مسودته مؤخراً أمام اللجنة الاقتصادية في مجلس الوزراء، وذلك للعمل على الملاحظات التي تم طرحها وتقديمه بأفضل صورة ممكنة.

وأشار إلى أن التعديلات متعددة ومن أهمها إضافة فقرة متعلقة بتسوية النزاعات الاستثمارية وهي مادة سيتم إدراجها يتم من خلالها فض المنازعات الاستثمارية –باستثناء الضريبية– التي تنشأ بين المستثمر وإحدى الجهات العامة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى حل ودي خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم إشعار خطي للتسوية الودية من أحد الطرفين للآخر ويحق لأي منهما اللجوء إلى التحكيم التجاري الداخلي أو المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار أو إلى لجنة فض المنازعات الاستثمارية بهيئة الاستثمار.

وأوضح دياب أن الغاية من هذه المادة هي حفظ حقوق المستثمرين، وهي من العوامل الإيجابية التي تميز الدول المضيفة للاستثمارات بحسب المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة وخاصة الدول التي تؤسس عملية فض النزاعات، ووفق المادة المقترحة في التعديلات يتم تشكيل لجنة ذات طابع قضائي مقرها هيئة الاستثمار تختص بفض المنازعات الاستثمارية التي تنشأ بين المستثمر والجهة العامة، وتؤلف اللجنة من قاضي تجاري يسميه وزير العدل رئيساً، وممثل عن الهيئة يسميه مدير الهيئة، وممثل عن غرف التجارة أو الصناعة أو الزراعة أو السياحة حسب الاختصاص، على أن تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها وتفصل فيما يعرض عليها من منازعات بقرار معلل خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم طلب فض النزاع، ويكون قرارها قابلاً للطعن أمام المحكمة الإدارية العليا خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ صدور القرار وتصدر المحكمة الإدارية العليا قرارها خلال مدة ستين يوماً من تاريخ أول جلسة تنعقد فيها الخصومة، ويحق للجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً لأداء أعمالها ولها في ذلك أوسع الصلاحيات، ويمنح أعضاء اللجنة تعويضاً عن عملهم يحدد مقداره من مجلس الإدارة.

ولفت دياب إلى أن التعديلات على مشروع قانون الاستثمار تشمل أيضاً وضع بوابة واحدة للاستثمار لتشجيع القطاع الخاص من خلال الوضوح والسهولة في العملية الاستثمارية بتوحيد قوانين وتشريعات الاستثمار وجمعهم تحت مظلة واحدة، مع مزايا وحوافز مدروسة وموجهة، إضافة إلى أن التعديلات على مشروع القانون تعطي مرونة أكثر للمجلس الأعلى للاستثمار لإقرار حزم تحفيزية مالية (ضريبية وغير ضريبية) وترشيد استخدام الحوافز الضريبية واعتماد سياسات استثمارية انتقائية تبعاً لمتطلبات المرحلة وتغير الأولويات.

إضافة إلى وضع معايير محددة لمنح الحوافز الضريبية بما يخدم تطوير طرق الإنتاج والبحث العلمي وزيادة التصدير وإعادة تأهيل وتنمية المناطق المتضررة والتشجيع على تكثيف العمالة والحد من البطالة، وتشجيع ودعم المشاريع الصغيرة في الحصول على إجازة الاستثمار وإنهاء اقتصاد الظل، إضافة إلى فتح الباب لإقامة مناطق اقتصادية خاصة كالمناطق التكنولوجية ومناطق تصنيع الصادرات، على أن يوازن بين الحقوق والضمانات والمزايا والحوافز الممنوحة للمستثمر المحلي والأجنبي.

ونوّه دياب بأن التعديلات على مشروع القانون تهدف إلى تمكين هيئة الاستثمار من مراقبة السوق المحلي لتدارك حدوث الفجوات الاقتصادية بين العرض والطلب والتي يصعب لحظها أو التنبؤ بها من دون وجود رصد مستمر وشامل لجميع المشاريع الاستثمارية مهما كان نوعها أو حجمها، وذلك من خلال طرح فرص استثمارية تلبي احتياجات الاقتصاد الوطني والقيام بتقديم المقترحات المناسبة المدعومة بالمعلومة الصحيحة والدقيقة، إضافة إلى شموله لجميع القطاعات الاقتصادية ذات الاستثمار الحقيقي الذي يحقق القيمة المضافة بما يحقق وجود مرجعية واحدة.

وبين دياب أن التعديلات لمشروع القانون ستمكنه من القدرة على رسم سياسات استثمارية قصيرة ومتوسطة وبعيد الأجل من خلال توفير المعلومات والبيانات الصحيحة اللازمة لاتخاذ القرار باعتبار كل المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة والكبيرة خاضعة لمظلة واحدة ويتم تسجيلها لدى جهة واحدة معنية بالعملية الاستثمارية.

ولضمان تنفيذ المشاريع وكسب ثقة المستثمرين تعمل التعديلات على مشروع القانون على توسيع صلاحيات وتعزيز دور هيئة الاستثمار السورية في مرحلة ما بعد الحرب وجعلها (بوابة واحدة للاستثمار) لتقوم بدور الرقابة على تنفيذ المشاريع الاستثمارية بما يضمن المصلحة المشتركة لكل من الدولة والمستثمر، بحيث تكون الهيئة هي الضامن للمستثمر في تنفيذ المشروع والضامن للحكومة في تنفيذ سياساتها الاستثمارية، وذلك من خلال تقديم ضمانات حقيقية ومشجعة تحفظ حق المستثمرين وتكرس مبدأ تكافؤ الفرص وعدم تحميلهم أي أعباء إضافية بعد إقامة مشاريعهم، وخاصة من جهة السماح باستيراد آلات وتجهيزات إنتاج وخطوط إنتاج مستعملة وفق ضوابط محددة منصوص عليها في القانون لإتاحة الفرصة لمن تضرر معمله في إعادة تشغيله.